



قرار وزاري

رقم ٢٠٢٣ / ٦٦

بحظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية تركيا

استناداً إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥،
والى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧،
والى التقارير الصادرة من المنظمة العالمية لصحة الحيوان (WOAH)،
والى توصية الجهة البيطرية المختصة بحظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها
ومخلفاتها من جمهورية تركيا،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى: يحظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية
تركيا، وتستثنى من ذلك المنتجات المعاملة حرارياً وفقاً للقانون الصحي
لحيوانات اليابسة الصادر من المنظمة العالمية لصحة الحيوان (WOAH).

المادة الثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، كل في مجال اختصاصه.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في وسائل الأعلام، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٣ / ٨ / ١٤٤٤ هـ
الموافق: ١٥ / ٣ / ٢٠٢٣ م

د. سعود بن حمود بن أحمد الحبسي
وزير الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه

